



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (31 / 2025)

إلى كافة مؤسسات الإقراض المتخصصة العاملة في فلسطين

التاريخ: الإثنين، 22 كانون الأول، 2025

الموضوع: عطلة عيد الميلاد المجيد ورأس السنة الميلادية

استناداً إلى أحكام المادة رقم (22) من قرار رقم (132) لسنة 2011 المتعلق بنظام الترخيص والرقابة على مؤسسات الإقراض المتخصصة وتعديلاته، واستثناساً بقرار مجلس الوزراء الموقر، فقد تقرر اعتبار الأعياد والمناسبات التالية عطل رسمية لكافة مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين، وذلك على النحو التالي:

- يوم الخميس الموافق 2025/12/25 بمناسبة عيد الميلاد المجيد للطائفة الغربية.
- يوم الخميس الموافق 2026/01/01 بمناسبة رأس السنة الميلادية.
- يوم الأربعاء الموافق 2026/01/07 بمناسبة عيد الميلاد المجيد للطائفة الشرقية.

وبهذه المناسبات أتوجه بالتهنئة لكافة العاملين في مؤسسات الإقراض، ونسأل الله أن يعيدها على شعبنا الفلسطيني وقد تحققت أمانيه في إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.


المحافظ

يحيى شنار